

194615 - شرح حديث : (أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ)

السؤال

كأنني لا أفهم صلاة وصيام داود عليه السلام ؛ ففي صحيح البخاري أنه كان ينام نصف الليل ، ويقوم ثلثه ، وينام سدسه، فما هو ترتيب أفعاله هذه ؟ كما أرجو منكم الجمع بين هذا الحديث ، والحديث الذي فيه فضل الثلث الأخير من الليل ؛ لأن الظاهر من الأحاديث التي وقفت عليها أن أحب نوم وصلاة إلى الله تعالى هي نوم النصف الأول مع السدس الذي يليه ، ثم قيام الثلث الأخير إلى الفجر.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

روى البخاري (1131) ومسلم (1159) عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ : (أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَأَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ ، وَكَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ ، وَيَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا) .

ومعنى الحديث : أن أفضل صلاة الليل صلاة نبي الله داود عليه السلام ؛ حيث كان - أولاً - ينام نصف الليل ، فمن أراد أن يطبق ذلك اليوم فليحسب من بعد صلاة العشاء إلى الفجر ، فينام نصف ذلك الوقت .
قال الشيخ عبد المحسن العباد :

" ينام نصف الليل يعني: بعد صلاة العشاء ، فيحسب من بعد صلاة العشاء إلى طلوع الفجر، فنصفه يكون يوماً ، ثم بعد ذلك يكون ثلثه " انتهى .

"شرح سنن أبي داود" (13/ 287) - ترقيم الشاملة .

ثم كان عليه السلام يقوم بعد ذلك للصلاة ، فيصلي ثلث الليل ، ثم ينام سدسه إلى الفجر .

والحكمة في ذلك : لئلا تصيب النفس السامة ، وليقوم لصلاة الفجر وما يتلوها من أذكار الصباح نشيطاً غير كسلان ، وليبدأ عمله اليومي كذلك ، فيستطيع أن يقوم بتأدية ما عليه من الحقوق تجاه أهله وولده والناس وتجاه عمله الذي يزاوله ، فلا يذهب إلى العمل والنوم يغالبه ، إلى غير ذلك من الفوائد والمصالح .

قال الحافظ رحمه الله :

" قَالَ الْمُهَلَّبُ : كَانَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُجِمُّ نَفْسَهُ بِنَوْمٍ أَوَّلَ اللَّيْلِ ، ثُمَّ يَقُومُ فِي الْوَقْتِ الَّذِي يُنَادِي اللَّهُ فِيهِ : هَلْ مِنْ سَائِلٍ فَأُعْطِيهِ سُؤْلَهُ ، ثُمَّ يَسْتَدْرِكُ بِالنَّوْمِ مَا يَسْتَرِيحُ بِهِ مِنْ نَصَبِ الْقِيَامِ فِي بَقِيَّةِ اللَّيْلِ . وَإِنَّمَا صَارَتْ هَذِهِ الطَّرِيقَةُ أَحَبَّ مِنْ أَجْلِ الْأَخْذِ بِالرَّفَقِ لِلنَّفْسِ الَّتِي يُخْشَى مِنْهَا السَّامَةُ ، وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " إِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا " وَاللَّهُ أَحَبُّ أَنْ يُدِيمَ فَضْلُهُ وَيُوَالِيَ إِحْسَانَهُ ، وَإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ أَرْفَقَ لِأَنَّ النَّوْمَ بَعْدَ الْقِيَامِ يُرِيحُ الْبَدَنَ وَيُذْهِبُ ضَرَرَ السَّهَرِ وَدُبُولَ الْجِسْمِ بِخِلَافِ السَّهَرِ إِلَى الصَّبَاحِ ، وَفِيهِ مِنَ الْمَصْلَحَةِ أَيْضًا اسْتِقْبَالَ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَأَذْكَارَ النَّهَارِ بِنَشَاطٍ وَإِقْبَالٍ ، وَأَنَّهُ أَقْرَبُ إِلَى عَدَمِ الرِّبَاءِ لِأَنَّ مَنْ نَامَ السُّدُسَ الْأَخِيرَ أَصْبَحَ ظَاهِرَ اللُّونِ سَلِيمَ الْقُوَى فَهُوَ أَقْرَبُ إِلَى أَنْ يُخْفِيَ عَمَلَهُ الْمَاضِي عَلَى مَنْ يَرَاهُ ، أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ " انتهى .

وقال ابن القيم رحمه الله :

" وَهَذَا صَرِيحٌ فِي أَنَّهُ إِنَّمَا كَانَ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ لِأَجْلِ هَذَا الْوَصْفِ ، وَهُوَ مَا يَتَخَلَّلُ الصِّيَامَ وَالْقِيَامَ مِنَ الرَّاحَةِ الَّتِي تَجَمُّ بِهَا نَفْسُهُ ، وَيَسْتَعِينُ بِهَا عَلَى الْقِيَامِ بِالْحُقُوقِ " انتهى من "تهذيب سنن أبي داود" (1/ 475) .

وقال ابن عثيمين رحمه الله :

" التهجّد في الليل من أفضل العبادات وهو أفضل الصلوات بعد الفرائض ، فصلاة الليل أفضل من صلاة النهار ولاسيما في الثلث الأخير منه ، وأفضل تجزئة ليل صلاة داود : كان ينام نصف الليل ، ويقوم ثلثه ، وينام سدسه ، وكذلك النبي صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك أحيانا بل الأغلب عليه ذلك ، وعلى هذا فنقول : أفضل صلاة الليل ما كان بعد النصف إلى أن يبقى سدس الليل " انتهى .

"فتاوى نور على الدرب" (161 / 1) ترقيم الشاملة .

ثانيا :

روى البخاري (1145) ومسلم (758) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ يَقُولُ : مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ) .

وروى مسلم (1163) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَرْفَعُهُ قَالَ : (أَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ الصَّلَاةُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ) .

وروى الترمذي (3579) وصححه عن عَمْرُو بْنِ عَبْسَةَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : (أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الرَّبُّ مِنَ الْعَبْدِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ الْآخِرِ ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ مِمَّنْ يَذْكُرُ اللَّهَ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ فَكُنْ) وصححه الألباني .

فهذا يدل على أن جوف الليل الآخر أفضل أوقات صلاة الليل والدعاء .

والجمع بين هذه الأحاديث وحديث صلاة نبي الله داود : أن من صلى صلاة داود عليه السلام سيدرك الثلث الأخير ، وقد تقدم

في جواب السؤال رقم : (140434) أن الثلث الأخير هو عبارة عن السدسين : الخامس والسادس ، وأن أول هذا الثلث هو السدس الخامس .

فيحصل المقصود كله : إدراك التنزل الإلهي في الثلث الأخير من الليل ، وذلك باستيقاظ السدس الخامس ، وهو نصف هذا الثلث الأخير ؛ ثم النوم بالقدر الذي يصبح به الإنسان نشيطاً غير كسلان ، فيصلي الصبح بحضور الذهن والقلب ، ولا يفتر عن أذكار الصباح .

وينظر جواب السؤال رقم : (140434) .

ثالثاً :

قول السائل : " الظاهر من الأحاديث التي وقفت عليها أن أحب نوم وصلاة إلى الله تعالى هي نوم النصف الأول مع السدس الذي يليه ثم قيام الثلث الأخير إلى الفجر " قول غير صحيح ؛ لما تقدم من أن أفضل الترتيب : نوم النصف ، ثم قيام الثلث ، ثم نوم السدس ، ثم القيام لصلاة الفجر .

ومن قام هذا الثلث أدرك الثلث الأخير المفضل ، ولا يلزم إدراكه كله ، وإدراك نصفه ونوم نصفه أفضل لما تقدم . قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله :

" فإن قال قائل : لماذا لا تجعلون الأفضل ثلث الليل الآخر؛ لأن ذلك وقت النزول الإلهي؟ .

فالجواب : أن الذي يقوم ثلث الليل بعد نصفه سوف يدرك النزول الإلهي؛ لأنه سيدرك النصف الأول من الثلث الأخير ، فيحصل المقصود ، والنبى عليه الصلاة والسلام هو الذي قال : (أفضل الصلاة صلاة داود) .

" انتهى من "الشرح الممتع" (4 / 75-76) .

وقد روى البخاري (1133)، ومسلم (742) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : (مَا أَلْفَاهُ السَّحَرُ عِنْدِي إِلَّا نَائِمًا) تَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

قال العيني رحمه الله :

" يعني ما أتى عليه السحر عندي إلا وهو نائم ، فعلى هذا كانت صلاته بالليل وفعله فيه إلى السحر ، ويقال : هذا النوم هو النوم الذي كان داود عليه الصلاة والسلام ينام ، وهو أنه كان ينام أول الليلة ، ثم يقوم في الوقت الذي ينادي فيه الله عز وجل : هل من سائل ؟ ثم يستدرك من النوم ما يستريح به من نصب القيام في الليل ، وهذا هو النوم عند السحر على ما بوب له البخاري . "

انتهى من "عمدة القاري" (11 / 284) .

وقال ابن الأثير رحمه الله :

" أي ما أتى عليه السحر إلا وهو نائم . تعني بعد صلاة الليل " .

انتهى من "النهاية" (4 / 530) .

وقال ابن الجوزي رحمه الله :

"وكان صلى الله عليه وسلم ينام أول الليل فریما قام نصف اللیل أو قبله ، فیصلي ؛ فإذا جاء السحر عاد إلى نومه ، وقد قال : (أفضل الصلاة صلاة داود كان ينام نصف اللیل ويقوم ثلثه وينام سدسه) ، وقد قيل إن سبب الصفرة في الوجه سهر آخر اللیل ، فإذا نام الإنسان قبل الفجر لم تظهر عليه صفرة في الوجه ولا أثر في السهر " انتهى من "كشف المشكل من حديث الصحیحین" (ص 1224) .

فتبين بذلك أن غالب أحوال النبی صلى الله عليه وسلم في صلاة اللیل ، یوافق صلاة نبي الله داود عليه السلام .
رابعا :

ينبغي التنبيه إلى أن الإنسان یحرص على صلاة اللیل بالصورة التي تناسب حاله ، وبالقدر الذي یغلب على ظنه أنه یداوم علیه ، فإن الناس تختلف أحوالهم ، فمنهم من ينام مبكرا لیستيقظ مبكرا ، ومنهم من یكون عمله ووظيفته باللیل ، ومنهم من یعمل باللیل والنهار ، فلیحرص كل مسلم على صلاة اللیل ، بالقدر الذي یمكنه الوفاء به ، والثبات علیه ؛ حتی ولو لم یوافق ما تقدم من الحال الأفضل ، ثم لیکن حرصه على القيام لصلاة الفجر هو المقدم في كل الأحوال .

والله تعالى أعلم .